سلامة نظم الواحد في جمع التصحيح اوجبت التذكير في نحو قام الزيدون والتانيث في نحو
قامت الهندات خلافا للكوفيين فيهما وللفارسي في جمع المونث واحتجوا بنحو
امنت به بنو اسرائيل اذا جاءك المومنات **وقوله**
فبكى بناتي شجوهن وزوجتي والطامعون اليّ ثم تصدعوا واجيب
بان البنين والبنات لم يسلم فيهما لفظ الواحد وبان التذكير في جاءك للفصل اولان
الاصل النسا المومنات اولان ال مقدرة باللاتي وهي اسم جمع والسابع ان الاصل فيه
ان يتصل بفعله ثم يجي المفعول وقد يعكس وقد يتقدمهما المفعول وكل من ذلك واجب
فاما جواز الاصل فنحو وورث سليمان داود واما وجوبه ففي مسئلتين احدهما
ان يخشى اللبس كضرب موسى عيسى قاله ابو بكر والمتاخرون كالجزولي وابن عصفور وابن
مالك وخالفهم ابن الحاج محتجا بان العرب تجيز تصغير عمرو وعمر وبان الاجمال من مقاصد
العقلا وبانه يجوز ضرب احدهما الاخر وبان تاخير البيان لوقت الحاجة جائز عقلا باتفاق
وشرعا على الاصح وبان الزجاج نقل انه لا خلاف في انه يجوز في نحو فما زالت تلك دعواهم
كون تلك اسمها ودعواهم الخبر والعكس الثانية ان يحصر المفعول بانما نحو انما ضرب زيد عمرا
وكذا الحصر بالا عند الجزولي وجماعة واجاز البصريون والكسائي والفرا وابن الانباري
تقديمه على الفاعل **كقوله** تزودت من ليلى بتكليم ساعة فما زاد الا ضعف ما بي كلامها
وقوله وهل ينبت الخطي الا وشيجه وتغرس الا في منابتها النخل واما توسط
المفعول جوازا فنحو ولقد جاء ال فرعون النذر وقولك خاف ربه عمر **قال**
جا الخلافة او كانت له قدرا كما اتى ربه موسى على قدر واما وجوبه ففي مسئلتين احدهما
ان يتصل بالفاعل ضمير المفعول نحو واذ ابتلى ابراهيم ربه يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم
ولا يجيز اكثر النحويين نحو زان نوره الشجر لا في نثر ولا في شعر واجازه فيهما الاخفش وابن
جني والطوال وابن مالك احتجاجا بنحو **قوله** جزى ربه عني عدي بن حاتم
والصحيح جوازه في الشعر فقط والثانية ان يحصر الفاعل بانما نحو انما يخشى الله من عباده العلما
وكذا الحصر بالا عند غير الكسائي واحتج **بقوله** ما عاب الا لئيم فعل ذي كرم
ولا جفا قط الا جبأ بطلا **وقوله** نبئتهم عذبوا بالنار جارهم وهل يعذب الا الله بالنار
وقوله فلم يدر الا الله ما هيجت لنا عشية آناء الديار وشامها واما تقدم المفعول
جوازا فنحو فريقا كذبتم وفريقا تقتلون واما وجوبا ففي مسئلتين احداهما ان يكون
له الصدر نحو فاي ايات الله تنكرون اياما تدعوا الثانية ان يقع عامله بعد الفا و
ليس له منصوب غيره مقدم عليها نحو وربك فكبر ونحو فاما اليتيم فلا تقهر بخلاف اما اليوم
فاضرب زيدا **تنبيه** اذا كان الفاعل والمفعول ضميرين ولا حصر في احدهما وجب

تقديم

تقديم الفاعل كضربته وان كان المضمر احدهما فان كان مفعولا وجب وصله وتاخير الفاعل
كضربني زيد وان كان فاعلا وجب وصله وتاخير المفعول او تقديمه على الفعل كضربت
زيدا وزيدا ضربت وكلام الناظم يوهم امتناع التقديم لانه سوى بين هذه المسئلة
وبين مسئلة ضرب موسى عيسى والصواب ما ذكرناه **هذا باب**

النائب عن الفاعل

قد يحذف الفاعل للجهل به كسرق المتاع او
لغرض لفظي كتصحيح النظم في **قوله** علقتها عرضا وعلقت رجلا غيري وعلق اخرى ذلك الرجل
او معنوي كان لا يتعلق بذكره غرض نحو فان احصرتم واذا حييتم اذا قيل لكم تفسحوا فينوب
عنه في رفعه وعمديته ووجوب التاخر عن فعله واستحقاقه للاتصال وتانيث الفعل
لتانيثه واحد من اربعة الاول المفعول به نحو وغيض الماء وقضي الامر الثاني المجرور
نحو ولما سقط في ايديهم وقولك سير بزيد وقال ابن درستويه والسهيلي وتلميذه الرندي
النائب عن الفاعل ضمير المصدر لا المجرور لانه لا يتبع على المحل بالرفع ولانه يتقدم نحو كان عنه
مسئولا ولانه اذا تقدم لم يكن مبتدا وكل شي ينوب عن الفاعل فانه اذا تقدم يكون مبتدا
ولان الفعل لا يونث له في نحو مر بهند ولنا قولهم سير بزيد سيرا وانه انما يراعى محل
يظهر في الفصيح نحو لست بقائم ولا قاعدا بخلاف مررت بزيد الفاضل بالنصب او مررت
بزيد الفاضل بالرفع ولا يجوز ان لانه لا يجوز مررت زيدا ولا امر زيد والنائب في الاية ضمير
راجع الى ما رجع اليه اسم كان وهو المكلف وامتناع الابتدا لعدم التجرد وقد اجازوا النيابة في نحو
لم يضرب من احد مع امتناع من احد لم يضرب وقالوا كفى بالله شهيدا ان المجرور فاعل مع
امتناع كفت بهند الثالث المصدر المختص نحو فاذا نفخ في الصور نفخة واحدة ويمتنع سير
سير لعدم الفائدة وامتناع سير على اضمار السير خلافا لمن اجازه واما **قوله**
وقالت متى يبخل عليك ويعتلل يسؤك وان يكشف غرامك تدرب فالمعنى ويعتلل
الاعتلال المعهود او اعتلال ثم خصصه بعليك اخرى محذوفة للدليل كما تحذف الصفات المخصصة
وبذلك يوجه وحيل بينهم **وقوله** فيا لك من ذي حاجة حيل دونها وما كل ما يهوى امرؤ هو نائله
وقوله يغضي حياء ويغضى من مهابته فما يكلم الا حين يبتسم ولا يقال النائب المجرور
لكونه مفعولا له الرابع ظرف متصرف مختص نحو صيم رمضان وجلس امام الامير ويمتنع نيابة
نحو عندك ومعك وثم لامتناع رفعهن ونحو مكانا وزمانا اذا لم يقيدا ولا ينوب غير المفعول به
مع وجوده واجازه الكوفي مطلقا كقراة ابي جعفر ليجزى قوما بما كانوا يكسبون والاخفش بشرط
تقدم النائب **كقوله** وانما يرضي المنيب ربه ما دام معنيا بذكر قلبه **وقوله**
لم يعن بالعلياء الا سيدا ولا شفى ذا الغي الا ذو هدى **مسئلة**
وغير النائب مما معناه متعلق بالرافع واجب نصبه لفظا ان كان غير جار ومجرور كضرب زيد يوم

Copyright © King Saud University